## الغاية في شرح الهداية في علم الرواية

© 102 © | % ( 56 - ( ص ) ثم المناولة حيث قرنت % إجازة صحت وإلا بطلت ) % | | ( ش ) : أى هذا هو القسم الرابع وهو ' المناولة ' وهى أعلى الإجازات وإن أوهم | التعبير بثم خلافه لما فيها من التعيين ، والتشخيص بحيث سوى بينهما وبين القراءة على | الشيخ غير واحد من الأئمة في التسمية إذ سموها عرضا وحينئذ فينبغي التمييز بأن يقال في | هذه عوض المناولة ، وفي ذلك عرض القراءة والصحيح أنها منحطة عن السماع | والقراءة ، وقيل : هي في القوة كالسماع ومن صورها أن يدفع إليه الشيخ أصل سماعه | أو فرعا مقابلا عليه ، وكذا أن يناوله الطالب ويقول له في الصورتين : هذا سماعي أو روايتي عن فلان فاروه عني ، أو أجزت لك |